

الفصل الثالث:

الشفافية ومكافحة الفساد

إعداد اطلخص

أ.د/ سمير حامد الجمال

أستاذ القانون الإداري

ووكيل كلية الحقوق، التعليم والطلاب

جامعة دمياط

الفصل الثالث

الشفافية ومكافحة الفساد

تمهيد وتقسيم:

يعتبر الفساد ظاهرة عالمية تتضخم وتتسبب لتهديد استقرار المجتمعات وأمنها، ومهما تطورت التشريعات، فإنه يتعذر كشف الفساد ومكافحته والسيطرة عليه دون إطار قانوني متكامل. وتواجه مكافحة الفساد تحديات لم تكن مطروحة من قبل، حيث ظهرت إشكالات جديدة من الفساد، وأصبح على المشرع مسايرة تلك المستجدات وعدم الاعتماد على أساليب تقليدية مكلفة وعقيمة في مكافحة الفساد.

ونقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث نعرض في الأول: لماهية الشفافية والفساد؛ ونخصص المبحث الثاني: لأنواع الفساد؛ ونتناول في المبحث الثالث: وسائل مكافحة الفساد.

المبحث الأول

ماهية الشفافية والفساد

نعرض فيما يلي تعريف الشفافية والنزاهة، وتعريف الفساد:

أولاً: تعريف الشفافية والنزاهة:

(١) تعريف الشفافية « Trasparency »:

الشفافية هي إحدى المصطلحات الحديثة التي تستخدمها الجهات المعنية بمكافحة الفساد في العالم، وهي أداة مهمة للحد من الفساد ومكافحته. وترتبط الشفافية ارتباطاً وثيقاً بحقوق الإنسان الأساسية، فمن حق المواطن أن يحصل على المعلومات الكافية بشأن المعاملات والقرارات المرتبطة بمصالحه.

وبناءً على ذلك، فإن الشفافية هي: الوضوح التام في قرارات، وما تقوم به الهيئات الإدارية والمرافق العامة، ووضوح علاقتها مع الموظفين والمنفعين من الخدمة أو ممولائها، وعلنية الإجراءات والغايات والأهداف، بحيث تكون كل المعلومات والحقائق معروضة ومتاحة للمراقبة والمساءلة.

وتعد العلانية والوضوح والمكاشفة والمصادقية والإفصاح والقانونية من العناصر الأساسية للشفافية، ويجب تعزيز الشفافية بضمن تداول المعلومات المتعلقة بالفساد، والإفصاح عنها وسهولة الوصول إليها، مما يساعد في اتخاذ التدابير الوقائية لملاحقة الفاسدين ومنع الفساد والوقاية منه، واسترداد موجودات الفساد وعائداته.

(٢) تعريف النزاهة « Integrity »:

يقصد بالنزاهة: الالتزام بالقيم والمبادئ الأساسية وأخلاقيات العمل، التي لا بد من وجودها لدى الأشخاص، وتتعلق بالصدق والأمانة، والإخلاص والمهنية في العمل، وعدم الإضرار بالآخرين. ووضعت منظمة الشفافية الدولية ميثاقاً للنزاهة " Le Pacte d'intégrité " من أجل الحكومات وقطاع الأعمال والمجتمع المدني لمكافحة الفساد في مجال المقاولات العامة. وبرغم التقارب بين مفهومي الشفافية والنزاهة إلا أن الأول يتعلق بنظم وإجراءات عملية، بينما يتعلق الثاني بقيم أخلاقية ومعنوية.

ثانياً: تعريف الفساد « Définition de la corruption »:

تعرف منظمة الشفافية الدولية^(٣٧) الفساد بأنه: كل عمل يتضمن سوء استخدام الشخص للمنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته.

ونرى تعريف الفساد بأنه: كل سلوك غير مشروع، يتضمن إساءة استعمال الوظيفة العامة أو الخاصة، بغرض الإثراء الشخصي والحصول على منافع أو امتيازات خاصة من أي نوع للنفس أو للغير ويهدف هذا التعريف الواسع إلى مكافحة الفساد في القطاع الخاص، لأن الفساد لا يقتصر فقد على العاملين بالدولة، بل يتفشى أيضاً في القطاع الخاص، الذي يقوم بدور مهم في إفساد القطاع الحكومي^(٣٨). وهو الأمر الذي يتطلب وضع استراتيجية قانونية متكاملة لمكافحة الفساد في القطاع الحكومي وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص " Le secteur privé ".

(٣٧) منظمة الشفافية الدولية هي: منظمة دولية غير حكومية تأسست عام ١٩٩٣، وبضع مقرها في برلين، ويوجد لها ٧٠ فرعاً منتشرة في العديد من دول العالم، وتهدف إلى دعم أنظمة النزاهة، وتعتقب ظاهرة الفساد والحد منها محلياً وإقليمياً ودولياً.

(38) Transparency International: Le Rapport mondial sur la corruption 2009, La corruption et le secteur privé Cambridge, Cambridge University Press, 2009.

المبحث الثاني

أنواع الفساد

يتنوع الفساد إلى أشكال عديدة، فقد يكون: ماليًا، أو إداريًا، أو سياسيًا، وذلك كما يلي:

(١) الفساد المالي « Financial Corruption »:

يتمثل الفساد المالي في الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها.

وقد يؤدي الفساد المالي إلى انخفاض الأجور^(٣٩)، وتقدير المرتبات بطريقة غير علمية تتنافى مع الواقع، ولا توجد فيها نظم للحوافز والمكافآت والمزايا الوظيفية التي تساعد العاملين على التمسك بأخلاقيات الوظيفة ومتطلبات العمل، مما يدفعهم إلى اللجوء لمصادر الدخل غير المشروعة لمواجهة متطلبات المعيشة المرتفعة.

وربط المشرع المصري بين تجريم أهم أفعال الفساد وبين الوظيفة العامة، وجرم العديد من الأفعال التي تمس جوهر ونزاهة الوظيفة العامة، ضمن إطار الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، وأهم جرائم الفساد هي: إيماء الرشوة؛ وجرائم اختلاس العام وغسل الأموال؛ والكسب أو الحصول غير المشروع، وذلك على النحو الآتي:

أ - الرشوة:

الرشوة هي: طلب أو أخذ أو قبول لوعد أو عطية يصدر من موظف عام أو من في حكمه للقيام بعمل من أعمال وظيفته يختص به، أو الامتناع عن القيام به، أو الإخلال بواجبات وظيفته^(٤٠).

وتتطلب الرشوة وجود عدة أطراف هم:

- **المرتشي:** وهو الموظف العام الذي يأخذ العطية من الراشي، أو يقبل الحصول عليها إذا عرضت عليه. أما المرتشي، في مقابل ذلك، من أعمال وظيفته أو امتناعه عن القيام بها.

(39) Dixieme congres des Nations Unies pour la prevention du crime et le traitement des delinquants, Le coût de la corruption, Publié par le Département de l'information de l'ONU DPI/2088/B, p. 2.

(٤٠) راجع المواد (١٠٣ - ١١١) من قانون العقوبات المصري.

- الراشي: هو صاحب المصلحة الذي يقدم العطية للموظف العام، أو يعرضها عليه، أو يوافق على طلب الموظف لها، في مقابل قيام هذا الموظف بعمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عن القيام به.
- الوسيط: يمكن أن يشترك طرف ثالث في جريمة الرشوة ليتوسط بين طرفيها الأساسيين، ويُطلق عليه «الوسيط»، وهو يُعتبر شريكاً في الجريمة.

وجاء في الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣^(٤١) بأن للرشوة صورتين هما الصورة التقليدية للرشوة عندما تدفع من موظف عام وطني، أما بالصورة الثانية التي تقع من موظف عام أجنبي أو موظف في مؤسسة دولية.

ب - اختلاس الأموال العامة:

اختلاس الأموال العامة هو عبث الموظف بما أوتمن عليه من مال عام بحكم توليه الوظيفة العامة وله انعكاسات اقتصادية خطيرة تتمثل في قيام الموظف العام باختلاس أموال أو أوراق أو غيرها وجدها في حيازته بسبب وظيفته، ويعاقب عليها المشرع بالسجن المشدد^(٤٢).

وتنص المادة (١٧) من الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد على ضرورة اتخاذ كل دولة ما يلزم من تدابير تشريعية لتجريم قيام الموظف العمومي عمداً لصالحه أو لصالح شخص آخر باختلاس أو تبديد أو ممتلكات أو أو أموال عمومية أو أي أشياء قيمة عهد بها إليه بحكم موقعه أو بتدبير شكل آخر.

ج - غسل الأموال " Le blanchiment d'argent ":

يقصد بغسل الأموال أو تبييض الأموال الملوثة من الأنشطة الإجرامية: قيام الموظف العام بجمع الثروات الطائلة المتحصلة من جرائم الفساد، وتهريبها إلى الخارج وتحويلها إلى ذهب أو مجوهرات أو شراء عقارات^(٤٣)، بهدف إخفاء المصدر غير المشروع والمحظور لهذه الأموال، أو مساعدة أي شخص ارتكب جرماً على تجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم.

(٤١) صدقت مصر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام ٢٠٠٥، وأصبح لها قوة القانون.

(٤٢) راجع: المادة (١١٢) من قانون العقوبات المصري.

(٤٣) راجع: د. ناصر عبد العزيز بناني، تبييض الأموال، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٦، ص ١٤٤.

وتعتبر جريمة غسل أو تبييض الأموال المتحصلة من جرائم الفساد من صور الفساد الخطيرة، لأنها تضمن للجاني الاستمرار في الاستفادة من تلك الأموال دون الخوف من المسائلة القانونية، لأنها ستظهر بصورة الأموال المشروعة، مما يزيد من صعوبة اكتشافها، ويعرقل سير العدالة^(٤٤).

د - الكسب أو الإثراء غير المشروع:

الكسب غير المشروع: هو صورة من صور الفساد المالي، التي يستغل فيها الموظف العام بعض الثغرات التشريعية لكسب الأموال، وزيادة ممتلكاته بشكل لا يتناسب مع دخله.

وتنص المادة (٢٠) من الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد على ضرورة مكافحة الثراء غير المشروع من خلال توجيه الدول باتخاذ ما يلزم من تدابير تشريعية ودستورية لتجريم الإثراء غير المشروع، والمتمثل بزيادة الموجودات زيادة كبيرة لا يستطيع ذلك المثري تعليلها بصورة معقولة.

(٢) الفساد الإداري:

الفساد الإداري هو: إساءة استخدام السلطة المرتبطة بمنصب معين، وذلك عن طريق المحسوبية ومحاباة الأقارب أو التوصية عليهم. ويرتبط الفساد الإداري بالوظائف العامة، وهو يربك المعايير التي تقوم عليها المؤسسات، ويمنع تطورها، ويستبدل الكفاءة بالمحسوبية، والصالح العام بمصالح خاصة مما يؤدي إلى اتخاذ قرارات تضر بالمصلحة العامة.

ويتخذ الفساد الإداري صوراً مختلفة منها:

أ- استغلال النفوذ الوظيفي:

استغلال النفوذ الوظيفي هو استفادة الموظف من وظيفته العامة للحصول على امتيازات خاصة، من خلال استغلال المعلومات التي يفترض أنها سرية في جهة العمل، أو القدرة على التأثير بصورة غير قانونية أو غير مشروعة على قرار جهة أخرى. ومثال ذلك: احتكار الموظف العام بعض الخدمات والسلع والمواد الأساسية، أو على بعض الوكالات التجارية، أو مشاركة رجال أعمال وتجار ومستثمرين من الباطن، أو التصرف في الأملاك العامة بطرق غير قانونية.

(٤٤) راجع: المادة (٢٣) من الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.

ب- المحسوبية والمحاباة والواسطة:

المحسوبية هي: تنفيذ أعمال لصالح جهة أو فرد ينتمي لحزب أو جهة أو عائلة أو منطقة معينة دون أن يكون له الحق في ذلك. مثال ذلك: قيام الموظف المسئول عن منح الأموال المخصصة للمساعدات الاجتماعية، بتوزيعها على الأشخاص الذين ينتمون لحزبه، أو لمنطقته الجغرافية.

أما المحاباة فيقصد بها: تفضيل طرف على طرف آخر في العقود أو التعيينات، دون أن يكون له الحق في ذلك. مثال ذلك: قيام الموظف المسئول بخدمة لشخص معين، متخطيًا في ذلك أشخاص آخرين مستحقين لها.

ويقصد بالواسطة: تدخل الموظف لصالح شخص أو جماعة معينة، دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة، مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الانتماء الحزبي رغم أنه غير كفء، ولا يستحق ما حصل عليه.

(٣) الفساد السياسي " Political Corruption ":

برز مفهوم الفساد السياسي بشكل متزايد خلال العقود الماضية. ويكون الفساد سياسيًا عنده تكون دوافعه سياسية، وذلك بالتصل من ات الرسمية المتصلة بالوظيفة العام - تيو مصلحة خاصة لمجموعة أو حزب معين؛ كأن يتم إساءة استخدام السلطة العامة لدى نخبة سياسية لتقديم دعم مالي لبعض الأحزاب أو الأفراد بالمخالفة للقانون؛ أو الانحياز لجهة معينة عند توزيع المناصب؛ أو تداول المعلومات وتسريبها إلى جهات غير مسموح لها بمعرفتها.

المبحث الثالث

وسائل مكافحة الفساد

تتعدد الأجهزة الرقابية الخاصة بمكافحة الفساد في مصر، وتتنوع أدوارها ونتاجات اختصاصاتها وصلاحياتها. ومن الجهات هي: نيابة الأموال - - - - - وجهاز الكسب غير المشروع - - - - - جهاز

(٤٥) القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية.

(٤٦) القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن حماية القيم.

أولاً: التدابير الوقائية لمكافحة الفساد:

٧٢

منها؛ وتنفيذ عمليات التفتيش والحجز والتحفيز؛ وفحص الأشياء والمواقع وتقديم المعلومات وتقارير الخبراء؛ وتحديد العائدات الإجرامية أو الممتلكات أو الأدوات أو الأشياء الأخرى أو اقتفاء أثرها بغرض إثباتها؛ وتيسير مثول الأشخاص في الدولة الطالبة؛ وإنشاء هيئة متخصصة في مكافحة الفساد.

ثانيًا: التعويض عن أضرار الفساد:

يتسم الفاسدون بالدهاء ويتمتعون بالنفوذ والسلطة والقدرة على إخفاء مخالفاتهم، وهو الأمر الذي يجعل التعويض عن أضرار الفساد أكثر تعقيدًا وتشابكًا، ويتطلب وضع قواعد قانونية ملائمة توفّر للمضرورين من أفعال الفساد سبل الحصول على التعويض الكامل للأضرار التي تلحق بهم. وتعتبر اتفاقية مجلس أوروبا لعام ١٩٩٩ هي أول محاولة لتحديد معايير دولية مشتركة للتعويض عن أضرار الفساد.

ويعتبر التعويض من وسائل الحماية المدنية الموضوعية المهمة للمضرورين من أفعال الفساد لأن التدابير الوقائية، رغم أهميتها في الحد من الفساد، إلا أنها لا تحسم النزاع نهائيًا، ولهذا كان لابد من اتخاذ إجراءات موضوعية تحسم هذا النزاع، وتكفل للمضرور الحصول على التعويض الكامل الذي يتناسب مع الأضرار التي لحقت به.

ثالثًا: استرداد "بiodات المتحصلة من الفسد"

يحرص المشرع على حرمان المفسدين من جني ثمار فسادهم، فألزم كل من حصل على إثرا غير مشروع، لنفسه أو لغيره، بمبلغ يعادل مقدار ذلك الإثراء ورد مثله. وعلى المحكمة المختصة أر تحكم على الغير الذي استفاد من الإثراء غير المشروع بالرد من أمواله إلى خزينة الدولة بقدر ما استفاد كما لا يمنع سقوط الدعوى الجنائية بالوفاة من الحكم برد الإثراء غير المشروع وذلك خلال سنتين من تاريخ الوفاة. ويتعين على الدول التعاون لاسترداد الموجودات المتحصلة من الفساد، والمساعدة في منـ وكشف تحويلها، وإرجاعها وتتبع التصرف فيها.

رابعًا: مصادرة الموجودات وردها لمالكها:

يجوز مصادره الموجودات المتحصلة من افساد، أو أية ممتلكات تعادل قيمتها: ومصادرة الممتلكات أو المعدات أو الأدوات الأخرى التي استُخدمت أو كانت معدة للاستخدام في ارتكاب أفعال الفساد. وإذا تم تحويل تلك الموجودات إلى ممتلكات أخرى أو بدلت بها، جزئيًا أو كليًا، وجب

إخضاع تلك الممتلكات للمصادرة، وما يتبعها من الإيرادات أو المنافع الأخرى المتولدة منها، أو من الممتلكات التي حُوِّلت إليها تلك الموجودات أو بُدِّلَت بها، أو من الممتلكات التي اختلطت بها.

خامساً: بطلان العقود المشوبة بالفساد:

يؤدي الفساد إلى بطلان العقود المشوبة به، باعتباره فعلاً غير مشروع، وللمضروع من إبرام العقود المشوبة بالفساد، طلب بطلانها مع حقه في طلب التعويض عن الأضرار التي لحقت به إن كان لذلك مقتضى. وللمحكمة أن تقضي ببطلان العقود الملوثة بالفساد من تلقاء نفسها. كما يؤدي الفساد إلى بطلان شروط التحكيم الموجودة بالعقد.

وقد وضعت منظمة الشفافية الدولية ميثاقاً للنزاهة " Le Pacte d'intégrité " يضمن مكافحة الفساد عند إبرام العقود، بحيث تلتزم الأطراف المتعاقدة بعدم دفع أو عرض أو تلقي أية رشاًوى أو عمولات أو هدايا للتواطؤ مع الأطراف المتنافسة للفوز بإبرام العقد، وتسري هذه الأحكام على جميع مراحل العقد بما فيها المفاوضات أو اختيار المتعاقد وإبرام العقد أو أثناء تنفيذه، وعلى جميع أنواع السلع والخدمات.

وفي حالة مخالفة ذلك يكون العقد باطلاً، ويكون لكل صاحب مصلحة مشروعة الحق في التعويض العادي عن الأضرار التي لحقت به من جراء حرمانه من التعاقد بسبب الفساد، بالإضافة إلى حرمان الطرف المخالف من مبالغ الضمان التي أودعها، ووضعها في القائمة السوداء التي تحظر التعاقد معه مستقبلاً، وتمنعه من التعامل في السوق بصورة جزئية أو كلية لفترة زمنية مناسبة.

سادساً: الوسائل الأخرى لمكافحة الفساد:

يتطلب مكافحة الفساد، اتخاذ وسائل أخرى لمكافحة الفساد، وذلك كما يلي:

(١) تشديد الجزاء الجنائي والمدني وتنظيم المسؤولية عن كافة صور الفساد الضار بالمجتمع، ومنها الفساد الناجم عن استخدام الإنترنت في الفساد المعلوماتي، والدخول غير المصرح به للأنظمة الإلكترونية بهدف إتلاف محتوياته أو محو أدلة الفساد أو تغيير محتواها أو إعاقة الرسائل أو تحويلها عبر الإنترنت.

(٢) ضرورة إصدار قانون شامل لمكافحة الفساد يوفر الإطار القانوني لتعديل قواعد القانون المدني لتتلاءم من التطورات الجديدة لمكافحة الفساد، والتوافق مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام

٢٠٠٣، ووضع التدابير اللازمة لحماية المبلغين والشهود والضحايا والخبراء في وقائع وقضايا الفساد.

(٣) ضرورة التنسيق وتعزيز التعاون الدولي قضائياً وإجرائياً في مجال المسؤولية المدنية عن الفساد. وتفعيل أحكام الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الفساد، ومكافحة الجرائم المعلوماتية بشأن الفساد.

(٤) الأخذ بنظام المصادرة العينية لموجودات وعائدات الفساد، أو أية ممتلكات تعادل قيمتها؛ وكذلك مصادرة الممتلكات أو المعدات أو الأدوات الأخرى التي استخدمت أو كانت معدة للاستخدام في ارتكاب أفعال الفساد وتفعيل التعاون الدولي في هذا الشأن.

أسئلة الفصل الثالث: الشفافية ومكافحة الفساد

م	السؤال	الإجابة
١	يعتبر الفساد ظاهرة عالمية تتضخم وتتسبب لتهديد استقرار المجتمعات وأمنها.	X ✓
٢	يتعذر كشف الفساد ومكافحته والسيطرة عليه دون إطار قانوني متكامل.	X ✓
٣	تواجه مكافحة الفساد تحديات لم تكن مطروحة من قبل.	X ✓
٤	الشفافية هي أداة مهمة للحد من الفساد ومكافحته.	✓
٥	لا ترتبط الشفافية ارتباطاً وثيقاً بحقوق الإنسان الأساسية.	✓
٦	يقصد بالشفافية: عدم الوضوح التام في اتخاذ القرارات.	✓
٧	يجب تعزيز الشفافية بضمان تداول المعلومات المتعلقة بالفساد.	✓
٨	لا يوجد فرق بين مفهومي الشفافية والنزاهة.	✓
٩	وفقاً للمفهوم الواسع للفساد فإنه يقتصر فقط على العاملين بالدولة.	✓
١٠	يقوم القطاع الخاص بدور مهم في إفساد القطاع الحكومي.	✓
١١	يتمثل الفساد المالي في الانحرافات المالية " "ة القواعد والأحكام التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة	✓
١٢	جرم المشرع المصري أهم أفعال الفساد ضمن إطار الجرائم المضرة بالمصلحة العامة.	✓
١٣	تتطلب جريمة الرشوة وجود طرف واحد فقط هو المرتشي.	✓
١٤	اختلاس الأموال العامة هو عبث الموظف بما أؤتمن عليه من مال عام بحكم توليه الوظيفة العامة.	✓
١٥	يعاقب على جريمة اختلاس الأموال العامة بالحبس.	✓
١٦	لم تتضمن الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد أي نص بشأن اختلاس الأموال العامة.	X ✓
١٧	تضمن جريمة غسل الأموال للجاني الاستمرار في الاستفادة من تلك الأموال دون الخوف من المسائلة القانونية.	X ✓
١٨	لا تهدف جريمة غسل الأموال إلى إخفاء المصدر غير المشروع والمحظور لهذه الأموال.	X ✓

م	السؤال	الإجابة
١٩	الكسب غير المشروع: هو صورة من صور الفساد المالي.	X ✓
٢٠	لا يؤدي الكسب غير المشروع إلى زيادة ممتلكات الجاني بشكل لا يتناسب مع دخله.	X ✓
٢١	لم تنص الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد على ضرورة مكافحة الثراء غير المشروع.	X ✓
٢٢	يجب على الدول اتخاذ ما يلزم من تدابير تشريعية ودستورية لتجريم الإثراء غير المشروع.	X ✓
٢٣	لا يرتبط الفساد الإداري بالوظائف العامة.	X ✓
٢٤	يستبدل الفساد الإداري الكفاءة بالمحسوبية.	X ✓
٢٥	استغلال النفوذ الوظيفي هو استفادة الموظف من وظيفته العامة للحصول على امتيازات خاصة.	X ✓
٢٦	لا تعتبر المحسوبية والمحاباة والواسطة من صور الفساد الإداري.	X ✓
٢٧	يكون الفساد سياسياً عندما تكون دوافعه وأهدافه سياسية.	X ✓
٢٨	تتعدد الأجهزة الرقابية الخاصة بمكافحة الفساد في مصر.	X ✓
٢٩	تتطلب مكافحة الفساد اتخاذ تدابير وقائية.	X ✓
٣٠	التدابير الوقائية لمكافحة الفساد ليست ذات طابع إجرائي مؤقت.	X ✓
٣١	يكتنف إجراءات استرداد الأموال المتحصلة من الفساد من دول أجنبية بعض الصعوبات.	X ✓
٣٢	وردت الإجراءات الوقائية بشأن الفساد على سبيل الحصر.	X ✓
٣٣	يجب حماية المبلغين عن وقائع الفساد.	X ✓
٣٤	لا يلزم حماية الخبراء والشهود في قضايا الفساد.	X ✓
٣٥	لا يجوز التحفظ والحجز على العائدات الإجرامية للفساد.	X ✓
٣٦	يجب منع غسل الأموال الملوثة بالفساد.	X ✓
٣٧	يتطلب عن أضرار الفساد ود - ونية ملائمة.	X ✓
٣٨	يعتبر التعويض من وسائل الحماية المدنية الموضوعية المهمة للمضرورين من أفعال الفساد.	X ✓
٣٩	يحرص المشرع على حرمان المفسدين من جني ثمار فسادهم.	X ✓

م	السؤال	الإجابة
٤٠	لا يتعين على الدول التعاون لاسترداد الموجودات المتحصلة من الفساد.	X ✓
٤١	يجوز مصادرة الموجودات المتحصلة من أفعال الفساد.	X ✓
٤٢	يؤدي الفساد إلى بطلان العقود المشوبة به.	X ✓
٤٣	للمحكمة أن تقضي ببطلان العقود الملوثة بالفساد من تلقاء نفسها.	X ✓
٤٤	يؤدي الفساد إلى بطلان شروط التحكيم الموجودة بالعقد.	X ✓
٤٥	وضعت منظمة الشفافية الدولية ميثاقاً للنزاهة.	X ✓
٤٦	لا يلزم مكافحة الفساد عند إبرام العقود.	X ✓
٤٧	يجب تشديد الجزاء الجنائي والمدني وتنظيم المسؤولية عن كافة صور الفساد الضار بالمجتمع.	✓
٤٨	يجب تعزيز التعاون الدولي قضائياً وإجرائياً في مجال المسؤولية المدنية عن الفساد.	✓
٤٩	لا يلزم مكافحة الجرائم المعلوماتية بشأن الفساد.	✓
٥٠	يجب الأخذ بنظام المصادرة العينية لموجودات وعائدات الفساد.	✓

إجابات أسئلة الفصل الثالث:
الشفافية ومكافحة الفساد

رقم السؤال	الإجابة	رقم السؤال	الإجابة
١	صح	٢٦	خطأ
٢	صح	٢٧	صح
٣	صح	٢٨	صح
٤	صح	٢٩	صح
٥	خطأ	٣٠	خطأ
٦	خطأ	٣١	صح
٧	صح	٣٢	خطأ
٨	خطأ	٣٣	صح
٩	خطأ	٣٤	خطأ
١٠	صح	٣٥	خطأ
١١	صح	٣٦	صح
١٢	صح	٣٧	صح
١٣	خطأ	٣٨	صح
١٤	صح	٣٩	صح
١٥	خطأ	٤٠	خطأ
١٦	خطأ	٤١	صح
١٧	صح	٤٢	صح
١٨	خطأ	٤٣	صح
١٩	صح	٤٤	صح
٢٠	خطأ	٤٥	صح
٢١	خطأ	٤٦	خطأ
٢٢	صح	٤٧	صح
٢٣	خطأ	٤٨	صح
٢٤	صح	٤٩	خطأ
٢٥	صح	٥٠	صح